ما دل عليه الاول فاذا دل على عين ما دل عليه الاول مقصودا
فهو المعني بالتاكيد واذا تقرر الحد فالتوكيد على ضربين لفظي
ومعنوي ويعني باللفظي ان يكرر لفظ الاول بعينه لتقرير النسبة
كقولك جاني زيد زيد وهو جائز في الاسم والفعل والحروف والجمل
والظاهر والمضمر وقد وقع في كلام الزمخشري رحمه الله وغيره
في مثل بان زيدا انه بدل وليس بمستقيم لانه من باب التاكيد
اللفظي لانه لو كان بدلا لكان جاني زيد زيد بدلا وايضا فانه لا
لا معنى للبدلية فيه والمعنوي انما يكون بالفاظ محصورة وهي
النفس والعين وكلا وكل واجمع واكتع وابتع وابصع مع ما
اخذ منها فالنفس والعين يوكد بهما ما يصح تاكيده من الاسما من
مفرد او تثنيه او جمع مذكر او مونث مخالف فيه بين الضماير لتنزل
على من هو له وتجمع في التثنيه والجمع اما في الجمع فواضح واما في
التثنيه فلانه مثنى اضيف الى مثنى فقياسه الجمع فلذلك تقول زيد
نفسه والزيدان انفسهما والزيدون انفسهم وهند نفسها
والهندان انفسهما والهندات انفسهن فانفسهما متفق للمذكرين
والمونثين من حيث ان لفظ الجمع فيها واحد ولفظ المضمر فيها واحد
والثاني وهو كلا لا يوكد به الا المثنى فيخالف في ضميره باعتبار من
هو له من متكلم او مخاطب او غايب كقولك جينا كلانا وجيتما كلاكما
وجا كلاهما وان كان لمونث زدت التا فقلت كلتانا وكلتاكما
وكلتاهما والباقي لغير المونث المثنى من مفردا وجمع من مذكر
او مونث وخالف بين ضمايرها في كل فتقول اشتريته كله
واشتريتها كلها واشتريت العبيد كلهم وكلهن
واسرانا كلنا واشتراك كلك وكلك وكلكم وكلكن واشتراه
كله وكلهم وكلهن وسقط المثنى لانهم لم يستعملوه فيها استغنا

استغنى

استغنا بكلا وخالف بين الصيغ في البواقي وهي اجمع واكتع وابتع وابصع
فيقال للمفرد المذكر اجمع وللمونث جمعا وللجمع المذكر اجمعون
وللجمع المونث جمع ولا يقال للمثنى استغنا بكلا **قوله** ولا يوكد
بكل واجمع الا ذو اجزا يصح افتراقها حسا او حكما الى اخره لان
كلا واجمع وضعهما للتاكيد ليفيد الشمول والاحاطه فقصدوا
ان لا يستعملوها الا في المحل الذي يستفاد منهما ذلك المعنى فاذا
كان الموكد ذا اجزا لا يصح افتراقها حسا ولا حكما لم يستفد منها
ذلك المعنى كقولك جاني زيد او سافر زيد ونحو ذلك لانك لو قلت
اجمع لم يفد شيا لم يستفد من قولك جا زيد واما اذا قلت اكرمت
القوم كلهم واشتريت العبد كله ونحوه ظهرت فايدتهما باعتبار
افادتهما الشمول اذ لو اقتصر دونهما لجاز ان تكون الاكرام لبعض
القوم والشرا لبعض العبد على طريق التجوز فثبتت الفايده بمجيها
بخلاف جا زيد كله **قوله** واذا اكد المضمر المرفوع المتصل الى اخره فقوله
المضمر احتراز من الظاهر وقوله المرفوع احتراز من المضمر المنصوب
لانه يوكد من غير شرط وقوله المتصل احتراز من المضمر المرفوع
المنفصل لانه يوكد من غير شرط وقوله بالنفس والعين احتراز من تاكيد
المضمر المرفوع المتصل بغير النفس والعين فانه يوكد من غير
شرطه وانما اختص ما ذكرنا تاكيده بالمضمر المنفصل اولا مثل ضربت
انت نفسك وضربتما انتما انفسكما وشبهه لان المرفوع المتصل منزل
منزلة الجز فكرهوا ان يوكدوا الجز بما هو كالمستقل من الظواهر
لان النفس تستعمل من غير تاكيد فيقال قتل نفسه وفي نفسه وفي
نفسك ولا يقال قتل كلهم ولا في كلهم **نعم** قد استعمل مبتدا الا غير
لما كان العامل فيه غير لفظي فقصدوا ان يوكدوا ولا بمضمر بمعنى الاول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)